

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٤٠ لسنة ٢٠٢٠

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون هيئة قضايا الدولة الصادر بالقانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليادائرة الثانية موضوع في الطعن رقم ١٧٠٣٧

لسنة ٦٠ ق.ع بجلسة ٢٠١٨/١١/١٧؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة قضايا الدولة بجلسة ٢٠٢٠/١/١٣؛

وعلى ما عرضه وزير العدل؛

**قرر:**

**(المادة الأولى)**

يُعدل تاريخ أقدمية السيد المستشار / عبدالله سيد عبد الحليم الجداوى - نائب رئيس بهيئة قضايا الدولة ، فى درجة وكيل بالهيئة ، لتكون اعتباراً من ٢٠١٣/٩/١٩ ، تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٩٩ لسنة ٢٠١٣ المقضى بإلغائه ، على أن يكون تالياً للسيد المستشار / مجد الدين حسين أبو العلا حسن ، وسابقاً على السيد المستشار / عبد البديع الشندى عبد السلام وتعديل أقدميته فى درجة نائب رئيس بهيئة قضايا الدولة ، لتكون اعتباراً من ٢٠١٥/٨/٩ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٢٥ لسنة ٢٠١٥ المقضى بإلغائه على أن يكون تالياً للسيد المستشار / مجد الدين حسين أبو العلا حسن ، وسابقاً على السيد المستشار / عبد البديع الشندى عبد السلام "نائبى رئيس هيئة قضايا الدولة".

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ شوال سنة ١٤٤١هـ

(الموافق ١٨ يونيو سنة ٢٠٢٠م).

**عبد الفتاح السيسى**